التجارة غير الشرعية بالسلاح في الجزائر: بين عوامل انتشارها وتدابير مكافحتها.

Illegal arms trade in Algeria:Proliferation factors and measures to combat them

د.حاتم بن عزوز - جامعة العربي التبسي-الجزائر

ملخص: يحلل هذا المقال سوسيولوجيا ظاهرة التجارة غير الشرعية بالسلاح التي تعتبر من أخطر أنماط الإجرام المنظم، وتكون وجهته دائما الجماعات الإرهابية، الميلشيات، العصابات المنظمة بجميع أشكالها، المجموعات الانفصالية، حيث تصاعد هذا النوع من التجارة بعد انهيار الاتحاد السوفياتي وانتهاء الحرب الباردة، وحسب الأمم المتحدة فان التجارة غير الشرعية بالسلاح هي من أكثر الأنشطة الإجرامية الأربعة الأكثر ربحية في العالم على غرار تجارة المخدرات والمواد الطبية والصيدلانية والدعارة، حيث تقدر عائدات هذا السوق حسب الأمم المتحدة بـ1200 مليار دولار سنويا ويزيد هذا الرقم ببروز أو زيادة للأنشطة الإجرامية الفردية أو المنظمة أو الصراعات الإقليمية أو الحروب الأهلية أو أي شكل من إشكال الصراع المسلح .

الكلمات المفتاحية: التجارة غير الشرعية بالسلاح، الإجرام المنظم، الجماعات الإرهابية.

Abstract :illegal arms trade considered one of the most dangerous and serious organized crime, moreover, it's characterized by feeding criminal organizations around the world, militias, Separatists and Organized gangs in all their forms. This type of trade was escalated after the breakdown of the Soviet Union and the end of the Cold War,

According to the United Nations, Illegal arms trade is one of the four most profitable criminal activities in the world, such as the drug trade, the pharmaceutical product, and the prostitution, with an estimated income of 1200 billion dollars annually, this revenue is increasing with the rise of criminal activities of the individuals, organized, regional conflicts, civil wars, and any form of armed conflict.

Keywords: illegal arms trade, organized crime, the terrorist group

مقدمة:

قدرت الأمم المتحدة أن ما يقارب 500 مليون سلاح خفيف يتم تداوله عبر العالم بطرق غير شرعية،100مليون منها فقط في إفريقيا أي ما يعادل سلاح لكل اثنا عشر فرد، ويدير هذا السوق قادة عسكريون سابقون وتجار سلاح دوليون محترفون وكبار زعماء المنظمات الإجرامية الدولية ذات الأنشطة العابرة للحدود، حيث يتم إما شراء هذه الأسلحة والذخيرة أو سرقتها ومن ثم تهريبها إلى وجهات الزبائن(Nations Unies , 2014).

وكمثال على عملية تهريب السلاح، تمت سرقة ما يقارب 5000 قطعة سلاح كلاشينكوف AK-47 الشهير و 2,5 مليون طلقة من أحد مخازن الجيش اليوغوزلافي وتم نقل الأسلحة جوا من صربيا إلى ليبيريا تحت غطاء عملية قانونية ومن ثم تم تهريبها بحرا نحو أمريكا الجنوبية لتزويد العصابات هناك، ولقد أديرت هذه العملية من قبل تجار السلاح، ولا تعتبر هذه العملية الوحيدة من هذا النوع إذ عقبها العديد من عمليات السرقة والتهريب المماثلة، ويعتبر اقرب حدث لعمليات سرقة ونهب مخزون أسلحة الجيش الليبي بعد سقوط نظام معمر القذافي، حيث قدر سرقة وتهريب نحو 2 مليون قطعة سلاح خفيف و متوسط وجهت كلها للبيع في السوق السوداء، وكان لها الأثر الكبير في تغذية الصراع المسلح بين الجماعات المسلحة المتناحرة في كل من ليبيا وكذلك الجماعات الإرهابية في كل من تونس ودول الساحل دون أن ننسى جماعات التهريب والتنقيب على المعادن النفيسة التي تشتري الأسلحة للحماية.

والجزائر على غرار دول الجوار الليبي تأثرت بالأزمة الليبية وما ترتب عنها من فوضى انتشار السلاح في المنطقة، حيث عرفت زيادة كبيرة في نسبة عمليات تهريب السلاح غير شرعي إلى أراضيها وفق الإحصائيات المقدمة من مختلف مصالح الأمن وكذلك الجيش خاصة على الشريط الحدودي الجنوب الشرقي والجنوبي.

وإنطلاقا مما سبق تأتي هذه الدراسة من أجل الكشف عن العوامل الرئيسية التي أدت إلى انتشار وزيادة وتيرة التجارة غير الشرعية بالسلاح في الجزائر وذلك وفق منظور سوسيولوجي (مقاربة علم الاجتماع الانحراف والجريمة).

1. تعريف التجارة غير الشرعية بالسلاح:

هي تجارة غير شرعية وغير قانونية تعتمد على سرقة أو شراء أو تهريب الأسلحة على إختلافها من مصادر مختلفة حكومية "مخازن أسلحة، جزء من صفقات، مخازن سلاح متروكة، سلاح قديم"، أو غير حكومية "مصانع الأسلحة" إلى مجموعات مختلفة تستخدم هذا السلاح في صراعات داخلية أو لتمرد أو لحماية مصالحها كالمافيا ومجموعات الإجرام المنظم أو للتخريب وللإرهاب بسبب دوافع سياسية أو أيديولوجية أو دينية كالمليشيات أو الجماعات الإرهابية، حيث يتم بيعها بطرق سرية وتتميز بعوائدها المالية الضخمة.

تجارة السلاح والسوق السوداء:

يمكن شراء الأسلحة المختلفة (دون الثقيلة) وبأسعار تخضع لقانون العرض والطلب، حيث يتم تهريب السلاح للزبون وبطرق سرية وهذا بتورط وتواطأ رجال رسميون وعسكريون مع مصانع الأسلحة وعملاء عالميون، حيث تعتبر تجارة الأسلحة الخفيفة من أنشط أنواع

هذه التجارة لسهولة نقلها وتهريبها ورخص ثمنها مظلوم جمال ،2013، ص 2-6)، وبالإضافة إلى إحصائيات الأمم المتحدة السابقة ،انتشرت أبحاث ودراسات وإحصائيات لمنظمات حكومية وأخرى غير حكومية قدرت أن الإحصائيات التي قدمتها الأمم المتحدة لا تعكس الحجم الحقيقي لسوق السلاح غير الشرعيفوفق هيئة "control arms"، وهي هيئة لمراقبة السلاح في العالم، فإن هناك حوالي 650 مليون قطعة سلاح خفيف وصغير في العالم، ويتم إنتاج 8 ملايين قطعة سنويا، وهذه الأسلحة تقتل ألف شخص كل يوم.

2. تعريف الأسلحة الصغيرة (الخفيفة):

في آخر تعريف للأسلحة الخفيفة والصغيرة أقره (معهد الأمم المتحدة لنزع السلاح UNDIR ذكر أنها "هي التي تضم المسدسات والبنادق الهجومية والرشاشات والبنادق الآلية ونصف الآلية، إضافة إلى القاذفات الصاروخية المحمولة المضادة للطائرات أو الدبابات ومدافع الموتر والألغام.

تجارة الأسلحة الصغيرة:

برزت هذه الظاهرة خاصة في حقبة التسعينات مع ظهور المتغيرات الدولية إثر إنتهاء الحرب الباردة، علاوة على ظهور عصابات الجريمة المنظمة وانتشار تجارة المخدرات، وإزدياد حركة المد الأيديولوجي المتطرف، حيث شهد عام 1999 وحده حوالي 27 صراعا مسلحا، من بينها 25 صراعا داخليا استخدمت فيها أسلحة متنوعة وفي مقدمتها الأسلحة الصغيرة، حيث أن حوالي 90% من جرائم القتل التي ارتكبت خلال هذه الصراعات كانت عن طريق الأسلحة الخفيفة المحمولة والرخيصة الثمن ذات التقنية البسيطة مثل البنادق الآلية والمسدسات والقنابل اليدوية، وقد أدى توافر هذه الأسلحة الصغيرة إلى تفاقم الصراعات العرقية وتقوية مراكز جنرالات الحرب كما أسهم في زيادة الخسائر المدنية وبشكل كبير فضلا عن استغلال وتسليح الأطفال(مظلوم جمال،2013، ص15)، وتبقى التجارة غير الشرعية بالسلاح وخاصة بالأسلحة الصغيرة مرتبطة بعالم الإجرام والمجرمين، وتمثل المصدر الأول لتزويدهم بهذا النوع من الأسلحة لاستخدامها في نشاطاتهم الإجرامية(Pelletier Marilou ,2015,p11) .

3. التجارة غير الشرعية بالسلاح في الجزائر:

1.3 تعريف السلاح في التشريع الجزائري: تعرف المادة 03 من الأمر 06/97 لسنة 1997، العتاد الحربي يصنف بهذا الشكل كل الأسلحة وعناصر الأسلحة والذخيرة وعناصر الذخيرة وكذا كل الوسائل المادية المعدة لذلك و/ أو الموجهة للحرب البرية أو الجوية أو البحرية .

ويعتبر عتادا حربيا كل سلاح يمكنه قذف الذخيرة المصنفة عتادا حربيا، وكذا كل الذخيرة التي يمكن قذفها سلاح مصنف عتادا حربيا ويصنف العتاد الحربي في الأصناف 1و 2 و3 الآتية :

- الصنف الأول: الأسلحة النارية وذخيرتها وكل الأسلحة المعدة لذلك و/أو الموجهة للحرب البرية أو الجوية أو البحرية.

- الصنف الثاني: العتاد الموجه لحمل واستعمال الأسلحة النارية في القتال من الصنف الأول وبعض العتاد وتجهيزات الملائمة والكشف والمواصلات.
- الصنف الثالث: مواد الحماية من غازات القتال والإشعاعات الصادرة عن الأسلحة والذخيرة من الصنف الأول .

وتصنف المادة 04 من نفس القانون الأسلحة وعناصرها والذخيرة وعناصرها التي لا تعتبر عتادا حربيا في الأصناف 61،8،7،6،5،4.

- الصنف الرابع: الأسلحة الحربية الدفاعية وذخيرتها وكذا تجهيزات الحماية من الرصاص.
- الصنف الخامس: أسلحة الصدر وذخيرتها.
- الصنف السادس: السلاح الأبيض.
- الصنف السابع: أسلحة الرماية والأسواق المعارض وذخيرتها.
- الصنف الثامن: الأسلحة والذخيرة التاريخية والأسلحة المستعملة في مجموعة نماذج(وزارة العدل الجزائرية،1997).

وتجدر الإشارة أن الأسلحة المهربة نحو الجزائر تشمل جميع الأصناف السابقة(الحربية وغير الحربية) كما سيتبين ذلك في الإحصائيات المقدمة.

2.3 واقع التجارة غير الشرعية بالسلاح في الجزائر: تنامت التجارة غير الشرعية بالسلاح في الجزائر بصورة كبيرة خاصة في السنوات الأخيرة، حيث مر هذا النشاط غير الشرعي على مرحلتين أساسيتين هما:

- المرحلة الأولى(العشرية السوداء): إذ عرفت ظاهرة تهريب السلاح إلى داخل الجزائر نمو كبير و ذلك بسبب الصراع المسلح بين الجماعات الإرهابية المسلحة والسلطة، حيث كانت شبكات التهريب تعمل على تهريب الأسلحة وإيصالها إلى الجماعات المسلحة.
- المرحلة الثانية(أزمات دول الجوار): وخاصة أزمة ليبيا، شمال مالي، دول الساحل، حيث تعتبر بؤر توتر (مناطق رماديةles zones grises) ومصدر مهم للأسلحة، وبالتالي تدفق الأسلحة وتجارتها غير الشرعية على الدول المجاورة لها ومن بينها الجزائر، لذا تعمل العديد من مجموعات الجريمة المنظمة من الاستفادة من الأوضاع الهشة والمتوترة في هذه الدول لزيادة وازدهار تجارتها غير الشرعية ومن ضمنها التجارة غير الشرعية بالسلاح.

وتشير إحصائيات مصالح الأمن لسنة 2013 أنها عالجت أكثر من 1000 قضية متعلقة بالتجارة غير الشرعية بالسلاح وتهريبه (إسترجاع 239 قطعة سلاح، مصادرة 39 سلاح صيد، 7 مسدسات، 13 سلاح حربي، 50 سلاح تقليدي، 5890 قطعة ذخيرة و 28959 كبسولة) وتضاعفت هذه الكمية في الثلاثي الأول من سنة 2014 حسب القيادة الجهوية للدرك الوطني، حيث قدرت الأسلحة المسترجعة والمصادرة بحوالي 406 قطعة سلاح ناري على الحدود الجنوبية الغربية للبلاد، بالإضافة إلى إحباط تهريب مجموعة من الصواريخ (صواريخ أرض- جو) كانت موجهة لشمال مالي، وحذرت تقارير أمنية من ارتفاع ظاهرة تجارة الأسلحة وتهريبها في الجزائر، بعد أن تحولت إلى نشاط رئيسي لمجموعات الإجرام المنظم التي تعمل خاصة على الحدود الشرقية والجنوبية، حيث حجزت مختلف وحدات الدرك والجيش والشرطة أزيد من 2000 قطعة سلاح خلال النصف الأول من سنة 2014،

فيما تم توقيف 2750 شخص متورط بقضايا التهريب والمتاجرة بها وتعكس تحقيقات وأرقام المصالح الأمنية خطورة الوضع وزيادة الطلب على السلاح من طرف العصابات، إذ إرتفعت نسبة تجارة الأسلحة غير الشرعية في الجزائر ل35 إلى 40% حيث عالجت في هذا السياق وحدات الدرك الوطني عبر مختلف ولايات الوطن 1200 قضية تتعلق بالمتاجرة غير الشرعية بالسلاح خلال ال9 أشهر الأولى من سنة 2014، أسفرت عن توقيف 1183 شخص، بينهم 14 إمرأة، 20 طالب، 296 موظف 766 عامل يومي و 454 بطال، فيما بلغ عدد القضايا المعالجة خلال نفس الفترة من السنة التي سبقتها 1287 قضية أسفرت عن توقيف 1404 شخص، وتعد أكبر فئة من المتورطين في هذه التجارة غير الشرعية تتراوح أعمارهم بين 18و 30 سنة ب 675 قضية، تليها فئة المتورطين الذين تتراوح أعمارهم بين 30-40 بـ 272 قضية(باشوش نوارة ،2016).

كما تمكنت قوات الجيش في شهر أفريل من سنة 2015 من حجز 144 قطعة سلاح و2063 طلقة نارية لمختلف الأسلحة والعيارات، (8 مسدسات رشاشة 7 بنادق وتكرارية روسية من نوع "دراغونوف"، بنادق بمنظار تسمح باغتيال أشخاص من مسافات بعيدة تصل إلى 1500م، بنادق رشاشة من نوع FMPK)، حيث يتم تهريب هذه الأسلحة الخفيفة غالبا من طرف تجار المخدرات والمهربين الصغار الذين يمتهنون تجارة الأسلحة في السوق السوداء بدول الساحل الإفريقي، ويجنون أموال على اعتبار أن سعر الكلاشنكوف في الساحل يتعدى 55 مليون سنتيم، في حين يتراوح سعره عند المليشيات الليبية 12و15 مليون سنتيم، ومن جانب الأسلحة الثقيلة حجزت قوات الجيش خلال نفس الفترة 4 صواريخ "7RPG"و "95PG" و هاونين 9 ملم ولغمين مضادين للجماعات، و 60 قنبلة هجومية ودفاعية و 45 قذيفة من مختلف العيارات) بالإضافة إلى حجز 109 جهاز كشف للمعادن التي تستعملها شبكات التنقيب عن الذهب والألماس، وتتلخص الحصيلة النهائية لعدد قطع السلاح المختلفة لسنة 2015 والتي حجزها الجيش تقدر بـ بما لا يقل عن 4آلاف قطعة سلاح من مختلف الأنواع، كان يجري تهريبها من ليبيا(www.alquds.co.uk)، ويرجع التدفق الكبير للأسلحة الليبية نحو الجزائر في الفترة الأخيرة، بإنتعاش السوق السوداء للسلاح في إفريقيا سبب الأزمات التي تعرفها كل من مالي وعصابات المخدرات بالتشاد والنيجر.

بالإضافة إلى إقبال شبكات التنقيب عن الذهب، التي غالبا ما تحصل على السلاح من تجار المخدرات وسماسرة السوق السوداء من أجل حماية نفسها، فضلا عن حاجة الجماعات الإرهابية إلى هذه الأسلحة ومجموعات الأزواد المسلحة(ب.حمزة،2015، ص7).

3.3 عوامل انتشار التجارة غير الشرعية بالسلاح في الجزائر:

انتشرت التجارة غير الشرعية بالسلاح في السلاح بسبب عوامل عديدة ومتداخلة وأهمها :

الأزمات المتتالية التي تستهدفها المنطقة ومن هذه الأزمات :

-أزمة الطوارق: المشتتين عبر عدة دول وهي: الجزائر، ليبيا، بوركينافاسو والنيجر، حيث ظهرت عدة أزمات مسلحة بين الطوارق وبين دولتي النيجر ومالي(بوحنية قوي ،2012) ما أدى إلى وقوع صدامات متكررة منذ الستينات، إذ لا يعترف العديد من الطوارق بالحدود

الجغرافية الموروثة من الإستعمار، ومطالبة العديد منهم بإنشاء دولة لهم في الصحراء الكبرى.

- أزمة الأزواد: في شمال مالي وتناحر العديد من القبائل العربية والطوارق والحكومة المركزية والمطالبة باستقلال إقليم الأزواد عن الحكومة المركزية المالية(ولد أبو المعالي محمد محمود،2015) .

- الأزمة الليبية: وتعتبر المصدر الأول للسلاح اليوم إذ صرح رئيس الوزراء التونسي عن تواجد 20 مليون قطعة سلاح خرجت من مخازن السلاح الليبية ووجهت نحو السوق السوداء، حيث عملت مجموعات الإجرام المنظم على استغلال الأوضاع الإقليمية غير المستقرة "المناطق الرمادية"(ليبيا، مالي، تونس) لزيادة عمليات تهريب وبيع الأسلحة المختلفة" الخفيفة والحربية"، وإستمر هذا الوضع تزامنا مع إستمرار الإضطرابات الأمنية وعدم الإستقرار الأمني والسياسي لدول الجوار للجزائر.

ومما ساعد على صعوبة مكافحة هذه الظاهرة من قبل مختلف الأجهزة الأمنية، طول الشريط الحدودي الجزائري"أكثر من 6800 كم" وصعوبة التحكم ومراقبة كل المنافذ والمسالك على طول هذه الحدود، وتتميز بنية شبكات التجارة بالأسلحة غير الشرعية بتنوع في الجنسيات للأفراد المتورطين في هذا النوع من النشاط حسب مصالح الأمن المختلفة، فأغلبية عصابات الإجرام المنظم المتاجرة بالأسلحة غير الشرعية المهربة من ليبيا، تتكون من جنسيات"جزائرية، ليبية، مالية، تشادية، تونسية، مغربية"، على عكس شبكات التهريب الأخرى، التي تهرب سلع ومواد أخرى.

وتتميز مجموعات الإجرام المنظم بالتنوع الجنسياتي في نشاطين إجراميين رئيسيين وهما التجارة الغير شرعية بالسلاح وكذا المخدرات والمؤثرات العقلية لما يتطلبه هذا النوع من الأنشطة من تعاون إجرامي وثيق عابر للحدود ، وتنظيم عالي، وشبكات دعم وتوزيع متشعبة.

- الجماعات الإرهابية المسلحة: التي تنشط في دول الساحل وشمال مالي وليبيا وبعض المناطق في جنوب الجزائر.

- انتشار مجموعات الجريمة المنظمة: التي تنشط في تجارة وتهريب المخدرات بمختلف أنواعها والتي تكون معظمها مسلحة لحماية حمولاتها عند التنقل خاصة في الصحراء، وبالتالي الحاجة إلى السلاح .

- انتشار شبكات ومجموعات التنقيب عن المعادن النفيسة: في الصحراء الكبرى بطرق غير شرعية وحاجتها إلى الأسلحة لحماية نفسها ولحماية مواقعها الحفرية من الجماعات الإرهابية أو تجار المخدرات أو المهربين .

- سهولة الوصول إلى الأسلحة: سواء الثقيلة منها أو الخفيفة مع أسعار مغرية(كما تطرقنا إليه سابقا قد يصل الكلاشينكوف الذي مصدره ليبيا 12 مليون سنتيم).

4. جهود مكافحة التجارة غير الشرعية بالسلاح:

ظهرت العديد من الجهود الدولية والإقليمية وكذلك الوطنية للحد ومكافحة هذا النوع من النشاط الإجرامي المنظم، وتتمثل في:

1.4 جهود المكافحة على المستوى الدولي:

توالت الاجتماعات الدولية من اجل اتخاذ تدابير لمكافحة التجارة غير شرعية بالسلاح بجميع أنواعه، حيث يعتبر البروتوكول التكميلي لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود سنة 2001، المتعلق بمكافحة الصناعة والتجارة غير الشرعية بالأسلحة وقطعها والذخيرة(Nations Unies,2001)، من أوائل البروتوكولات التي نتجت عن اجتماعات الأمم المتحدة لمكافحة جميع أشكال الأنشطة الإجرامية المنظمة، لتتوالى بعدها الاجتماعات على غرار.

-اجتماع إدارة شؤون نزع السلاح التابعة للأمم المتحدة 2005: انعقدت هذه الندوة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الخفيفة والصغيرة التي نظمتها إدارة شؤون نزع السلاح بهيئة الأمم المتحدة واستضافتها العاصمة الجزائرية في الفترة من 11 إلى 13 أفريل 2005 في جلسات مغلقة، حيث أشارت الأرقام أن هذه الأسلحة تغذي ما يقارب 46 نزاعا مسلحا عبر العالم من بين 49 نزاعا إقليميا تحصيه الهيئة الأممية، و تمضي هذه الأرقام لتؤكد أن هذا النوع من الأسلحة تسبب مقتل 4 ملايين شخص منذ 15 سنة (1990 حتى 2005).

- اجتماعات حضر التجارة غير المشروعة بالأسلحة: منذ ندوة نيويورك التي نظمتها إدارة شؤون نزع السلاح بالأمم المتحدة في يوليو 2001، وفيها تم اعتماد برنامج عمل من 86 فقرة تنص على التزامات سياسية وتدابير عملية غير مسبوقة على الأصعدة الوطنية والإقليمية والعالمية للتصدي لهذه المشكلة، وكانت الندوة الثانية في القاهرة سنة 2003 التي تنتظم للوقوف على مدى تطبيق الدول العربية لبرنامج عمل الأمم المتحدة لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والخفيفة، ثم الدورة الثانية للدول الأعضاء في .O.N.U التي عقدت بنيويورك 2005، وتوالت الاجتماعات كل سنة لتتوصل الأمم المتحدة لمشروع معاهدة لتنظيم تجارة السلاح العالمية في يوليو 2012(مظلوم جمال ،2013:ص ص 20-28)، لتختتم الاتفاقيات الدولية باتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة بتجارة الأسلحة سنة2014Nations Unies,2014)، التي حاولت تنظيم تجارة الأسلحة في السوق الدولية الشرعية لسد المنافذ أمام التجارة غير الشرعية بالسلاح في السوق السوداء.

2.4 على المستوى العربي:

قامت أغلبية الدول العربية باستعراض التقرير الذي أعده قسم الأسلحة التقليدية بالجامعة العربية عقب الإجتماع السنوي العربي المعني ببرنامج الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وورقة العمل العربية المعدة لتقديمها لاجتماع الأمم المتحدة في جلستها المنعقدة في عام 2010 في نيويورك، حيث ركزت على أولوية نزع السلاح، تنظيم عملية السمسرة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، والقيام ببرامج توعية، والانضمام إلى الإتفاقية الدولية والإلتزام بتنفيذ برامج عمل المكافحة و إبرام مذكرات تفاهم وتعاون في مجال التنسيق الأمني مع جهات دولية أخرى منها الأنتربول.

3.4 على المستوى الوطني:

1.3.4 الجانب التشريعي:

-أصدر المشرع الجزائري الأمر رقم 97-06 سنة 2007 المتعلق بالعتاد الحربي والأسلحة والذخيرة، حيث حدد هذا الأمر في العديد من المواد كيفية تنظيم هذا النشاط وإصدار عقوبات صارمة لمخالفته، ويتضمن هذا الأمر العديد من المواد والنصوص وتشمل:

- المواد التي تحدد الاقتناء والحيازة (المواد 10-16).
- المواد التي تحدد الحمل والنقل (المواد 17-24).
- العقوبات (المواد 26-30) وتشمل هذه المواد الصناعة، الاستيراد، التصدير والتجارة.
- العقوبات (المواد 31-35) ومتعلقة بالاقتناء والحيازة.
- العقوبات (المواد 36-51) ومتعلقة بالحمل والنقل(وزارة العدل الجزائرية،1997).
- قانون مكافحة التهريب: حيث تتضمن المادتين (13 و14) منه على عقوبات بالحبس بين 10 سنوات إلى 20 سنة وبغرامة تساوي 10 مرات قيمة البضاعة المصادرة على أفعال التهريب التي ترتكب مع حمل سلاح ناري (المادة 13)، أما المادة 14 من نفس القانون فتتعلق بتهريب الأسلحة، حيث يعاقب على تهريبها بالسجن المؤبد(الجريدة الرسمية الجزائرية،2005، ص11).

2.3.4 الجانب الميداني:

حيث تعمل مختلف مصالح الأمن من الدرك الوطني والأمن الوطني والجيش والجمارك على مكافحة هذه الظاهرة، وذلك بزيادة عدد الأفراد على الحدود، وبناء مراكز مراقبة متقدمة على الحدود والتنسيق الميداني والمعلوماتي بين مختلف هذه الأجهزة الأمنية وتمشيط المناطق المشبوهة فضلا عن إنشاء فرق متخصصة في مكافحة ظاهرة الإجرام المنظم بكل أشكاله.

خاتمة:

نستنتج مما سبق أن هذا النوع من النشاط الإجرامي غير المشروع ازدهر في فترتين رئيسيتين في الجزائر، المرحلة الأولى كانت مرحلة التسعينيات وما عرفته من إضطرابات أمنية وسياسية، أدت إلى زيادة وتيرة تهريب الأسلحة إلى الجماعات الإرهابية، وتراجعت هذه الوتيرة مع نهاية التسعينيات وبداية سنوات 2000، أما المرحلة الثانية التي عرفت إزدياد كبير وإزدهار لهذه التجارة في الجزائر فمنذ بداية سنة 2011 ونتيجة لتدهور الأوضاع الأمنية في الدول المجاورة للجزائر خاصة ليبيا، التي أصبحت المصدر الأول للأسلحة المهربة إلى الجزائر وإلى دول الجوار الأخرى، بالإضافة إلى الأزمات الأخرى على غرار أزمة الطوارق وأزمة الازواد في شمال مالي وكذلك التوترات المسلحة في منطقة الساحل الإفريقي.

قائمة المراجع:

1. ب. حمزة(2015)، حجز 144 قطعة سلاح و 100 جهاز تنقيب عن الذهب خلال أسبوعين، جريدة النهار،العدد 2299، الأحد 19 أفريل .

2. باشوش نوارة (2016)، ارتفاع نسبة تجارة الأسلحة بالجزائر إلى 35%، www.Echourouk.dz.
3. بوحنية قوي(2012)، الإستراتيجية الجزائرية تجاه التطورات الأمنية في منطقة الساحل الإفريقي، مركز الجزيرة للدراسات، 3يوليو / حزيران.
4. الجريدة الرسمية الجزائرية(2005)،القانون رقم 05- 17 مؤرخ في 31 ديسمبر 2005، يتضمن الموافقة على الأمر 05-06 المؤرخ في 23 أوت 2005 و المتعلق بمكافحة التهريب.
5. جريدة القدس العربي(2015)، جيش الجزائر يخوض حربا لمنع تهريب الأسلحة عبر الحدود الليبية ،www.alquds.co.uk
6. مظلوم جمال(2013)، التجارة غير المشروعة للسلاح والإرهاب، في: الحلقة العلمية تجارة السلاح غير المشروعة وغسيل الأموال، خلال الفترة من: 11-13 فيفري، الرياض.
7. وزارة العدل الجزائرية(1997)،الأمر رقم 97-06 المؤرخ في 12 رمضان 1417 الموافق ل 21 يناير 1997 المتعلق بالعتاد الحربي والأسلحة والذخيرة في الجزائر.
8. ولد أبو المعالي محمد محمود(2015) ،شمال مالي يؤرة التوتر العرقي - القبلي في لبوس سياسي، مركز الجزيرة للدراسات، 19 يناير / كانون الثاني.

المراجع باللغة الفرنسية:

9. Marilou Pelletier(2015) , Relation entre les caractéristiques des armes à feu et les violences associées à ces armes : un portrait de la situation au Québec, sous la direction de Carlo Morselli École de criminologie ,Faculté des arts et des sciences ,Université d Montréal.
10. Nations Unies(2001) , Protocole contre la fabrication et le trafic illicites d'armes à feu, de leurs pièces, éléments et munitions, additionnel à la Convention des Nations Unies contre la criminalité transnationale organisée. Nations Unies(2014) , Traité sur le commerce des armes.